

## الدر المختار

لأب ثم لولد الأم ( الذكر والأنثى سواء ثم لأولادهم ( ثم لذوي الأرحام ) العمات ثم الأخوال  
ثم الخالات ثم بنات الأعمام .  
وبهذا الترتيب أولادهم .  
شملي .

ثم مولى الموالة ( ثم للسلطان ثم لقاص نص له عليه في منشوره ) ثم لنوابه إن فوض له  
ذلك وإلا لا ( وليس للوصي ) من حيث هو وصي ( أن يزوج ) اليتيم ( مطلقا ) وإن أوصى إليه  
الأب بذلك على المذهب